

وزارة المساواة الاجتماعية

مناقصة علنية رقم 3/17 لمنح خدمات استشارة في مجال استرجاع الحقوق والممتلكات اليهودية من فترة المحرقة

وزارة المساواة الاجتماعية (الوزارة) تطلب من خلال هذا الإعلان تلقي عروض لمنح خدمات استشارة في مجال استرجاع الحقوق والممتلكات اليهودية من فترة المحرقة.

1. سيكون التعاقد مع الفائز في المناقصة لفترة 12 شهر، يبدأ من موعد التوقيع على اتفاقية التعاقد. تحتفظ الوزارة لنفسها بحق (اختياري) تمديد فترة التعاقد لفترة 24 شهر إضافي.
2. الصيغة الدقيقة، الكاملة والمُلزمة لشروط الحد الأدنى للاشتراك في المناقصة موجودة في كتيب المناقصة، لكنها بالأساس على النحو التالي:
 - 2.1. على مُقدم العرض أن يكون حاصل على اللقب الأول على الأقل.
 - 2.2. على مُقدم العرض أن يكون:
 - صاحب خبرة ثلاث سنوات على الأقل في منح الاستشارة، في البلاد والعالم لصالح مؤسسات حسب القانون و/أو لوزارات حكومية و/أو لهيئات عامة بمجال استرجاع الحقوق والممتلكات اليهودية من فترة المحرقة.
- أو
- لديه خبرة بتحضير ثلاثة تقارير على الأقل لصالح مؤسسات حسب القانون و/أو لوزارات حكومية و/أو لهيئات عامة بمجال استرجاع الحقوق والممتلكات اليهودية من فترة المحرقة.
- 2.3. على مُقدم العرض أن يكون صاحب خبرة لمدة ثلاثة سنوات على الأقل في العمل أمام المؤسسات المعنية في خارج البلاد بمجال استرجاع الحقوق والممتلكات اليهودية من فترة المحرقة.
- 2.4. على مُقدم العرض أن يكون صاحب خبرة في العمل باللغة الإنجليزية في مجالات الاستشارة.
- 2.5. في حال كان مُقدم العرض عبارة عن هيئة قانونية- فإن مجال عمل الهيئة القانونية يجب أن يكون في مجال الخدمات المطلوبة في هذه المناقصة. بالإضافة الى ذلك، يجب توفر الشروط المذكورة في البنود 2.1- 2.4 أعلاه لدى الموظف/ طاقم الموظفين المُقترح من قبل الهيئة القانونية لتنفيذ الخدمات.
- 2.6. في حال كان مُقدم العرض عبارة عن هيئة قانونية- فإنه يجب أن يكون مُقدم العرض عبارة عن هيئة قانونية مُسجلة في دولة إسرائيل في السجل المناسب. تجدر الإشارة الى أنه يجب أن تُقدم العروض من قبل هيئة قانونية واحدة فقط ويجب أن تكون كافة المصادقات المطلوبة حسب هذه المناقصة مُقدمة على اسم نفس الهيئة القانونية.
- 2.7. مُقدم العرض بدير ملفات حسابات وسجلات يتوجب عليه إدارتها حسب أوامر ضريبة الدخل [صيغة جديدة] وقانون ضريبة القيمة المضافة 1975 (فيما يلي: "قانون ضريبة القيمة المضافة") أو أنه معفي من إدارتها، وهو معتاد على التبليغ عن دخله لمأمور ضريبة الدخل والتبليغ لمدير ضريبة القيمة المضافة عن الصفقات التي تُفرض عليها ضريبة القيمة المضافة.
- 2.8. لمُقدم العرض تصريح بخصوص عدم وجود أية إدانات بخصوص تشغيل عمال أجنبان أو دفع الحد الأدنى من الأجور، حسب الصيغة المرفقة لمستندات المناقصة.
- 2.9. لمُقدم العرض تصريح بخصوص تشغيل عمال من ذوي المحدودية، حسب الصيغة المرفقة لمستندات المناقصة.

2.10. لمُقدم العرض مصادقة "إدارة سليمة" سارية المفعول للعام 2017 من مُسجل الجمعيات اذا كان مُقدم العرض عبارة عن جمعية أو من مُسجل الأوقاف في حالة كان مُقدم العرض عبارة عن شركة لصالح الجمهور.

شروط الحد الأدنى هي تراكمية. في حالة لم يستوفي عرض لمُقدم العرض جميع الشروط سوف يتم إقصاء عرضه كلياً.

3. يُمكن العثور على مستندات المناقصة من موقع مديرية المشتريات بالعنوان www.mr.gov.il (تحت نشرات مناقصات), في موقع وزارة المساواة الاجتماعية www.mse.gov.il ويُمكن الحصول عليها بواسطة التوجه لمُركزة لجنة المناقصات, السيدة أورانيت ادري, بواسطة البريد الالكتروني: oranite@mse.gov.il.
 4. يُمكن إرسال الأسئلة وطلبات الاستفسار الى السيدة أورانيت ادري, مُركزة لجنة المناقصات, بواسطة البريد الالكتروني: oranite@mse.gov.il او لفاكس رقم 02-6547034 حتى تاريخ 27.7.2017 الساعة 12:00. تجدر الإشارة, الى أن الإجابات والتوضيحات التي لن تتمنح خطياً, لن تكون مُلزِمة بالنسبة للوزارة.
 5. للحصول على إشعارات لجنة المناقصة بالنسبة للمناقصة (في حال كانت هناك إشعارات بهذا الخصوص), بما في ذلك الرد على أسئلة الاستفسار, على مُقدمي العروض التسجيل لدى مُركزة لجنة المناقصات, بواسطة البريد الالكتروني: oranite@mse.gov.il او لفاكس رقم 02-6547034.
 6. تقع على عاتق مُقدمي العروض التأكد من استلام الرسالة التي أرسلوها بواسطة البريد الالكتروني أو الفاكس (في حالة ارسال رسالة كهذه) بصورة كاملة من قبل مُركزة لجنة المناقصات بواسطة الاتصال على هاتف رقم 02-6547041.
 7. يجب تقديم العروض على المناقصة, باللغة العبرية فقط, حتى موعد أقصاه 9.8.2017 في تمام الساعة 12:00 لصندوق المناقصة عند مدخل وزارة المساواة الاجتماعية, شارع عام وعولامو 3, بيت ياعاد, جُفعات شاؤول, القدس (يُمنع إرسال العروض بواسطة البريد).
 8. ما ورد في هذا الإعلان يخضع للتعليمات المُحددة في مستندات المناقصة المُحتلنة, وفي حالة وجود تناقض أو عدم وضوح تكون تعليمات مُستندات المناقصة هي المُلزِمة.
- تم نشر إعلان هذه المناقصة أيضاً في الصحافة باللغة العبرية حيث أن الصيغة المُلزِمة هي التي تم نشرها باللغة العبرية.